

174755 - من يعزى من أهل الميت؟

السؤال

عند حصول وفاة لشخص من نعزي من أهله؟

الإجابة المفصلة

يستحب تعزية كل من أصيب بفقد هذا الميت ، كبيراً كان أم صغيراً ، إلا الصبي الذي لا يعقل ، وكذا المرأة الشابة إلا من محارمها على ما تقدم في جواب السؤال رقم (157874).

جاء في "كتاب القناع" (2/169): "ويستحب تعزية أهل المصيبة بالموتى.. حتى الصغير ، وحتى الصديق للميت ونحوه كجار الميت "انتهى".

وقال الحجاوي في متن الزاد: "وت السن تعزية المصاب بالموتى"
قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: قوله: "تعزية المصاب": "ولم يقل: تعزية القريب؛ فكل مصاب ولو بعيداً، فإنه يعزى، وكل من لم يصب ولو قريباً، فإنه لا يعزى، من أصيب فعزه، ومن لم يصب فلا تعزه" "انتهى من" الشرح الممتع" (5/186).

وفي "مواهب الجليل" (2/230، 231): "ويعزى الكبير والصغير من يقصد بالخطاب ويفهمه وقال في المدخل: وينبغي أن يعزى الرجل في صديقه؛ لأنه من المصائب" "انتهى".

والله أعلم